الموقظة

«في علم مصطلح الحديث»

للإمام الحافظ المحدّث المؤرّخ شمس الدّين محمّد بن أحمد الذهبي
وُلد سنة ٦٧٣ وتوفي سنة ٧٤٨
رحمه الله تعالى

اعتنى به
عبد الفتّاح أبو غُدّة

الناشر
مكتب المطبوعات الإسلاميّة بحلب

ويتطيَّبُ، ويَلبَسُ ثيابَه الحسنة، ويَلزمُ الوَقارَ والسَّكينة، ويَزْبُرُ من يَرفعُ صوتَه[١]، ويُرَتِّلُ الحديث.

وقد تَسمَّح الناسُ في هذه الأعصار بالإسراع المذموم، الذي يَخفَى معه بعضُ الألفاظ. والسماعُ هكذا لا مِيزةَ له على الإجازةِ، بل الإجازةُ صِدْقٌ، وقولُك: سَمِعتُ أو قرأتُ هذا الجزءَ كلَّه ــ مع التَّمْتَمَةِ ودَمْجِ بعض الكلمات ــ كَذِبٌ.

وقد قال النَّسائيُّ في عِدَّةِ أماكنَ من «صحيحِه»[٢]: وذَكَرَ كلمةً معناها كذا وكذا.

وكان الحُفَّاظُ يَعقِدون مجالسَ للإملاء، وهذا قد عُدِمَ اليوم، والسماعُ بالإملاء يكون مُحقَّقاً ببيانِ الألفاظِ للمُسمِع والسامع.

ولْيجتنِبْ روايةَ المشكلات، مما لا تحملُه قلوبُ العامَّة، فإن رَوَى ذلك فليكن في مجالسَ خاصة.

ويَحرُمُ عليه روايةُ الموضوع، وروايةُ المطروح، إلا أن يُبيِّنَه للناسِ ليَحذَرُوه.

الثقــة[٣]:

تُشتَرَطُ العدالةُ في الراوي كالشاهد، ويمتازُ الثقةُ بالضبطِ

---

(١) أي ينهاه ويزجره.

(٢) يقصِدُ: من «سُنَنه». وتسميتها بالصحيح تساهلٌ معروف وقع ممن قبلَ المؤلف.

(٣) «الثقة من جَمَع الوصفينِ: العدالةَ، وتمامَ الضبط. ومن نَزَل عن التمام =

والإتقان، فإن انضاف إلى ذلك المعرفةُ والإكثارُ، فهو حافظ[١].

والحُفَّاظُ طبقات[٢]:

= إلى أوَّل درجات النقصان، قيل فيه: صدوق، أو لا بأسَ به، ونحوُ ذلك، ولا يقال فيه: ثقة إلا مع الإرداف بما يُزيل اللَّبْس». انتهى من «النكت الوفيَّة». للحافظ البِقاعي في أول (معرفة من تُقبَلُ روايتُه ومن تُرَدُّ) في الورقة ١٩٣ من المخطوط.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نكته على ابن الصلاح» ص ٢١ من نسختي المخطوطة: «للحافظِ في عُرفِ المحدِّثين شروط، إذا اجتَمَعَتْ في الراوي سمَّوْه حافظاً، وهو: الشُّهرةُ بالطلب، والأخذُ من أفواهِ الرجالِ لا من الصُّحُف! والمعرفةُ بطبقاتِ الرواة ومراتِبهم، والمعرفةُ بالتجريح والتعديل، وتمييزُ الصحيح من السقيم، حتى يكون ما يَستحضره من ذلك أكثرَ مما لا يستحضره، مع استحضار الكثير من المتون. فهذه الشروطُ إذا اجتمَعَتْ في الراوي سَمَّوْه حافظاً». انتهى.

(٢) بَلَغ عَددُ الطبقاتِ التي ذكرها المؤلفُ هنا ٢٤ طبقة، بدأ فيها بطبقة الصحابة، وانتهى بطبقةِ شيوخه. وبلَّغها في كتابه «المُعِين في طبقات المحدثين» ٢٨ طبقة، بدءاً بالصحابة، وانتهاءً بطبقة شيوخه.

وبلَّغها المؤلف في جزئِهِ المسمى: «ذكرُ من يُعتَمدُ قولُه في الجرح والتعديل» إلى ٢٢ طبقة، لكنه بدأ فيها بالطبقة الرابعةِ التي هنا: طبقةِ شعبة، وانتهى بطبقةِ شيوخه. وبلَّغها الحافظ السخاوي في جزء «المتكلمون في الرجال» إلى ٢٦ طبقة، بدءاً بطبقة الصحابة، وانتهاءً بطبقة شيوخه.

وبَلَغ عَددُ من ذكرهم الذهبي في كتابه: «المُعين» ٢٤٢٤، ومن ذكرهم في جزئه: «ذكرُ من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» ٧١٥. وبَلَغ عَدَدُ من ذكرهم السخاوي في جزئه: «المتكلمون في الرجال» ٢١٠. وهؤلاء الذين ذكرهم السخاوي، ترجمتُ لكل واحد منهم ترجمة موجزة مؤدية هناك. =

١ ــ في ذِرْوَتِها أبو هريرة رضي الله عنه[١].

٢ ــ وفي التابعين كابنِ المسيَّب[٢].

٣ ــ وفي صِغارِهم كالزُّهريِّ[٣].

٤ ــ وفي أتباعِهم كسفيان[٤]، وشعبة[٥]، ومالك[٦].

= وقد حقَّقْتُ هاتين الرسالتين الأخيرتين بفضل الله تعالى وعونه، مع رسالتين للتاج السبكي: «قاعدة في الجرح والتعديل» و«قاعدة في المؤرخين»، وطُبِعَتْ جميعُها في سنة ١٤٠١ في بيروت ثم في القاهرة، بعنوان: (أربع رسائل في علوم الحديث)، فعليك بها ففيها الفوائد الجمَّة.

(١) هو أبو هريرة الدَّوْسِي الصحابي الجليل، حافظُ الصحابة، اسمُه عبدالرحمن، على أقوال كثيرة فيه. مات سنة ٥٧ أو بعدها، وهو ابن ٧٨ سنة.

(٢) هو أبو محمد سعيد بن المسيَّب، التابعي المَدَني. ولد سنة ١٣، ومات سنة ٩٤.

(٣) هو أبو بكر، محمد بن مسلم بن عُبَيدالله بن عبدالله بن شهاب القرشي الزهري، المدني، الفقيه الحافظ. ولد سنة ٥٠ أو بعدها، ومات سنة ١٢٥ أو قبلَها بسنة أو سنتين.

(٤) هو أبو عبدالله، سفيان بن سعيد الثوري، الكوفي. ولد سنة ٩٧، ومات سنة ١٦١.

(٥) هو أبو بِسْطام، شعبة بن الحجَّاج العَتَكي، الواسطي ثم البَصْري. ولد سنة ٨٢، ومات سنة ١٦٠.

(٦) هو أبو عبدالله، مالك بن أنس الأَصْبَحي، المدني ولادةً ووفاةً، الإمام المتبوع. ولد سنة ٩٣، ومات سنة ١٧٩.

٥ ــ ثم ابنِ المبارك[١]، ويحيى بنِ سعيد[٢]، ووكيع[٣]، وابنِ مهدي[٤].

٦ ــ ثم كأصحابِ هؤلاء، كابن المَدِيني[٥]، وابنِ مَعِين[٦]، وأحمد[٧]، وإسحاق[٨]، وخَلْق.

٧ ــ ثم البخاريِّ[٩]، وأبي زُرْعَة[١٠]، وأبي

---

(١) هو أبو عبدالرحمن، عبدالله بن المبارك المَرْوَزِي. ولد سنة ١١٨، ومات سنة ١٨١.

(٢) هو أبو سعيد، يحيى بن سعيد القطان، البصري. ولد سنة ١٢٠، ومات سنة ١٩٨.

(٣) هو أبو سفيان، وكيع بن الجَرَّاح الرُّؤاسي، الكوفي. ولد سنة ١٢٩، ومات سنة ١٩٧.

(٤) هو أبو سعيد، عبدالرحمن بن مَهْدِي، البصري، اللؤلؤي. ولد سنة ١٣٥، ومات سنة ١٩٨.

(٥) هو أبو الحسن، علي بن عبدالله، المَدِيني، البصري. ولد سنة ١٦١، ومات سنة ٢٣٤.

(٦) هو أبو زكريا، يحيى بن معين، البغدادي. ولد سنة ١٥٨، ومات بالمدينة المنوَّرة حاجاً سنة ٢٣٣.

(٧) هو أبو عبدالله، أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، البغدادي، الإمام المتبوع. ولد سنة ١٦٤، ومات سنة ٢٤١.

(٨) هو أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم، المروزي، ثم النيسابوري، يُعرَف بابن راهُوْيَه. ولد سنة ١٦١، ومات سنة ٢٣٨.

(٩) هو أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل، البخاري. ولد سنة ١٩٤، ومات سنة ٢٥٦.

(١٠) هو أبو زُرْعَة، عُبَيدالله بن عبدالكريم، الرازي. ولد سنة ٢٠٠، ومات سنة ٢٦٤.

حاتم [١]، وأبـي داود [٢]، ومُسْلِم [٣].

٨ ــ ثم النَّسـائيِّ [٤]، وموسى بنِ هـارون [٥]، وصالـحِ جَزَرَة [٦]، وابنِ خُزَيمة [٧].

٩ ــ ثم ابنِ الشَّرْقي [٨]. وممن يُوصَفُ بالحفظ والإتقانِ جماعةٌ من الصحابة والتابعين [٩].

---

(١) هـو أبو حاتم، محمد بن إدريس، الرازي. ولد سنة ١٩٥، ومات سنة ٢٧٧.

(٢) هـو أبو داود، سليمان بن الأشعث، السِّجِسْتَاني. ولد سنة ٢٠٢، ومات بالبصرة سنة ٢٧٥.

(٣) هـو أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، القُشَيري، النيسابوري. ولد سنة ٢٠٤، ومات سنة ٢٦١.

(٤) هـو أبو عبـدالرحمن، أحمـد بن علي بن شُعَيب، النسـائي. ولـد سنة ٢١٥، ومات سنة ٣٠٣.

(٥) هـو أبو عمران، موسى بن هارون الحمَّال، البغدادي، البزَّاز. ولد سنة ٢١٤، ومات سنة ٢٩٤.

(٦) هـو أبو علي، صالح بن محمد، البغدادي، نزيل بُخَارى. ولد بالكوفة سنة ٢٠٥، ومات في بخارى سنة ٢٩٣. و(جَزَرَة) لقبٌ له يُضافُ إلى اسمِه.

(٧) هـو أبو بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة، النيسابوري. ولد سنة ٢٢٣، ومات سنة ٣١١.

(٨) هـو أبو حامد، أحمد بن محمد بن الشَّرْقي، النيسابوري، تلميذ مسلم. ولد سنة ٢٤٠، ومات سنة ٣٢٥. ووقع في الأصل هنا (ثم الشرقي). وصوابه: (ابنِ الشرقي) كما أثبته.

(٩) هـكذا جاءت هذه العبارة هنا، في طبقة (ابن الشَّرْقي). وهي هنا: الطبقة التاسعة. وابنُ الشرقي جاء في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٨٢١ في الطبقة الحادية عشرة، بحسب ترتيب الطبقات هناك. وليس في هذا شيء من التوقف. إنما التوقف

١٠ ــ ثم عُبَيدِالله بنِ عمر (١) ، وابنِ عَوْن (٢) ، ومِسْعَر (٣) .

١١ ــ ثم زائدة (٤) ، والليثِ (٥) ، وحمَّادِ بن زيد (٦) .

١٢ ــ ثم يزيدُ بنِ هارون (٧) ، وأبو أسامة (٨) ، وابنُ وهب (٩) .

= في فَهْم إيراد المؤلف هنا بعدَ هذا: طبقةَ (عُبَيدالله بن عُمَر...)، ثم طبقةَ (زائدة...)، ثم طبقةَ (يزيد بن هارون...). وهي طبقات متقدمةٌ في الولادة والوفاة على عَدَدٍ من الطبقات التي قبلها: طبقةِ (النسائي...)، وطبقةِ (البخاري...)، وطبقةِ (ابن المديني...). فهل رجع المؤلف بالذكر إلى الطبقة الخامسة والسادسة؟ تأمل.

(١) هو أبو عثمان، عُبَيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، العَدَوي، المدني. مات سنة ١٤٧.

(٢) هو أبو عون، عبدالله بن عون بن أَرْطَبان، البصري. ولد سنة ٦٦، ومات سنة ١٥١.

(٣) هو أبو سَلَمة، مِسْعَر بن كِدَام، الهلالي، الكوفي، الرَّوَّاسِيّ، لكبر رأسه. مات سنة ١٥٥.

(٤) هو أبو الصَّلْت، زائدة بن قُدَامة، الثقفي، الكوفي. مات سنة ١٦١ وقد شاخ.

(٥) هو أبو الحارث، الليث بن سعد بن عبدالرحمن، الفَهْمي، المصري. ولد سنة ٩٤، ومات سنة ١٧٥.

(٦) هو أبو إسماعيل، حماد بن زيد بن درهم، الأزدي، البصري. ولد سنة ٩٨، ومات سنة ١٧٩.

(٧) هو أبو خالد، يزيد بن هارون، الواسطي. ولد سنة ١١٨، ومات سنة ٢٠٦.

(٨) هو أبو أسامة، حماد بن أسامة، الكوفي. ولد سنة ١٢١، ومات سنة ٢٠١. وجاء هنا (أبو أسامة) وما بعده بالرفع فأبقيته كذلك، ورفعتُ الاسمَ الذي قبلَه.

(٩) هو أبو محمد، عبدالله بن وَهْب، المِصْري. ولد سنة ١٢٥، ومات سنة ١٩٧. ووقع في «خلاصة الخزرجي» تحريف في (المِصري) إلى (البصري)، فاعرفه.

١٣ ـ ثم أبو خيثمة [١] ، وأبو بكر بن أبـي شيبة [٢] ، وابن نُمَير [٣] ، وأحمد بن صالح [٤] .

١٤ ـ ثـم عَـبَّـاسٌ الـدُّوْرِي [٥] ، وابـنُ وارَهْ [٦] ، والترمذيُّ [٧] ، وأحمدُ بن أبـي خَيْثَمة [٨] ، وعبدُالله بن أحمد [٩] .

---

(١) هـو أبو خيثمة، زهير بن حرب، النسائي، البغدادي. ولد سنة ١٦٠، ومات سنة ٢٣٤.

(٢) هـو أبو بكر، عبدالله بن محمد بن أبـي شيبة، الكوفي. ولد سنة ١٥٩، ومات سنة ٢٣٥.

(٣) هـو أبو عبدالرحمن، محمد بن عبدالله بن نُمَير، الهَمْداني، الخَارِفي، الكوفي. مات سنة ٢٣٤.

(٤) هو أبو جعفر، أحمد بن صالح، الطَّبَري الأصل، ثم المصري. ولد بمصر سنة ١٧٠، ومات فيها سنة ٢٤٨.

(٥) هـو أبو الفضل، عباس بن محمد بن حاتم، الدُّوْري، البغدادي، صاحب يحيى بن معين. ولد سنة ١٨٥، ومات سنة ٢٧١.

(٦) هـو أبو عبدالله، محمد بن مسلم بن عثمان بن وَارَهْ، الرازي. مات سنة ٢٧٠.

(٧) هـو أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سَوْرَة، الترمذي. ولد سنة ٢٠٩، ومات سنة ٢٧٩.

(٨) هـو أبو بكر، أحمد بن أبـي خيثمة زهير بن حـرب، النسائي، ثم البغدادي. ولد سنة ١٨٥، ومات سنة ٢٧٩.

(٩) هـو أبو عبدالرحمن، عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، البغدادي. ولد سنة ٢١٣، ومات سنة ٢٩٠.

١٥ ــ ثم ابنُ صاعِد [١] ، وابن زياد النيسابوري [٢] ، وابنُ جَوْصَا [٣] ، وابنُ الْأَخْرَم [٤] .

١٦ ــ ثم أبو بكر الإسماعيلي [٥] ، وابنُ عَدِيّ [٦] ، وأبو أحمد الحاكم [٧] .

---

(١) هو أبو محمد، يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، الهاشمي، البغدادي. ولد سنة ٢٢٨، ومات سنة ٣١٨.

(٢) هو أبو بكر، عبدالله بن محمد بن زياد بن واصل، النيسابوري، الشافعي. ولد سنة ٢٣٨، ومات سنة ٣٢٤.

(٣) هو أبو الحسن، أحمد بن عُمَير بن يوسف بن جَوْصَاء، الدمشقي. ولد في حدود ٢٣٥، ومات سنة ٣٢٠.

(٤) هو أبو جعفر، محمد بن العباس بن أيوب الأصبهاني، ويعرف بابن الأخرم. مات سنة ٣١٠.

(٥) هو أبو بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي، الجُرجَاني. ولد سنة ٢٧٧، ومات سنة ٣٧١.

(٦) هو أبو أحمد، عبدالله بن عَدِيّ، ويُعرَف أيضاً بابن القَطَّان، الجُرْجاني. ولد سنة ٢٧٧، ومات سنة ٣٦٥.

(٧) هو أبو أحمد، محمد بن محمد بن أحمد، الحاكم، النيسابوري، الكَرَابيسي. ولد سنة ٢٨٥، ومات سنة ٣٧٨. وهو المشهور بوصف (الحاكم الكبير)، أو (أبو أحمد الحاكم)، مؤلف كتاب «الأسماء والكُنى»، وهو شيخ الحاكم أبي عبدالله النيسابوري، مؤلف «المستدرك على الصحيحين».

فائدة: لقَبُ (الحاكم) عند كل منهما، لتولِّيه القضاء، وليس لما زَعَمه بعضُ المتأخرين: لحفظِهِ ألفَ ألفِ حديث أو إحاطتِهِ بالسنة. فالحاكم الكبير تولَّى قضاءَ الشاش وطُوس، والحاكم أبو عبدالله تولى القضاءَ في نيسابور. قال ابن خَلِّكان في «الوفيات» ١ : ٤٨٥، في ترجمته: «وإنما عُرِف بالحاكم لتقلُّدِهِ القضاء».

١٧ ــ ثم ابنُ منده (١)، ونحوُه.
١٨ ــ ثم البَرْقَانيُّ (٢)، وأبو حازم العَبْدَوِي (٣).
١٩ ــ ثم البيهقيُّ (٤)، وابنُ عبدالبَرّ (٥).
٢٠ ــ ثم الحُمَيدي (٦)، وابنُ طَاهِر (٧).
٢١ ــ ثم السِّلَفِيّ (٨)، وابنُ السَّمْعاني (٩).

---

(١) هو أبو عبدالله، محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَهْ، الأصبهاني. ولد سنة ٣١٠، ومات سنة ٣٩٥.

(٢) هو أبو بكر، أحمد بن محمد، الخُوَارَزْمِي، البَرْقَاني، الشافعي، البغدادي، نزيل بغداد. ولد سنة ٣٣٦، ومات في بغداد سنة ٤٢٥.

(٣) هو أبو حازم، عُمَر بن أحمد بن إبراهيم بن عَبْدُويَهْ، المسعودي، الهُذَلي، العَبْدَوِي، النيسابوري. ولد نحو سنة ٣٤٠، ومات سنة ٤١٧. ويقال أيضاً: (العَبْدُوْيِي) كما بيَّنتُه تعليقاً على جزء «المتكلمون في الرجال» للسخاوي ص ١٠٧.

(٤) هو أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي، الخُسْرُو جِرْدِي، البيهقي، الشافعي. ولد سنة ٣٨٤، ومات سنة ٤٥٨.

(٥) هو أبو عُمَر، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبَرّ، النَّمَرِي، الأندلسي، القرطبي. ولد سنة ٣٦٨، ومات سنة ٤٦٣.

(٦) هو أبو عبدالله، محمد بن فَتُّوح بن عبدالله بن فَتُّوح بن حُمَيد، الأزدي، الحُمَيدي، الأندلسي، ثم البغدادي. ولد قبل سنة ٤٢٠، ومات سنة ٤٨٨.

(٧) هو أبو الفضل، محمد بن طاهر بن علي، المَقْدِسي، يعرف بابن طاهر المقدسي، ويعرف أيضاً بابن القَيْسَراني. ولد سنة ٤٤٨، ومات سنة ٥٠٧.

(٨) هو أبو طاهر، أحمد بن محمد بن أحمد، الأصبهاني، ثم الإسكندري، السِّلَفِي. ولد سنة ٤٧٢ تخميناً، ومات سنة ٥٧٦. والسِّلَفِي بكسر السين هنا، نسبة إلى (سِلَفَة) بكسر السين، لقبِ جدِّه أحمد، وهو لفظ أعجمي معناه ثلاث شِفاه، لأنه كان مشقوق الشَّفَة.

(٩) هو أبو سَعْد وأبو سَعِيد، عبدالكريم بن محمد بن منصور، السمعاني، المروزي. ولد سنة ٥٠٦، ومات سنة ٥٦٢.

٢٢ ــ ثم عبدالقادر[١] ، والحازمي[٢] .

٢٣ ــ ثم الحافظ الضياء[٣] ، وابنُ سيد الناس خطيبُ تونس[٤] .

٢٤ ــ ثم حفيدُه حافظ وقتِه أبو الفتح[٥] .

وممن تقدَّم من الحفاظِ[٦] في الطبقةِ الثالثة: عَدَدٌ من الصحابةِ وخلقٌ من التابعين وتابعيهم، وهلُمَّ جراً إلى اليوم[٧].

١ ــ فمثلُ يحيى القطان، يقال فيه: إمامٌ، وحُجَّة، وثَبْت، وجِهْبِذ، وثِقَةٌ ثِقَة.

٢ ــ ثم ثقةٌ حافظ.

---

(١) هو أبو محمد، عبدالقادر بن عبدالله، الرُّهَاوي، الحنبلي. ولد سنة ٥٣٦، ومات سنة ٦١٢.

(٢) هو أبو بكر، محمد بن موسى، الحازمي، الهَمَذاني. ولد سنة ٥٤٨، ومات كَهْلاً سنة ٥٨٤. وهو صاحب «شروط الأئمة الخمسة».

(٣) هو أبو عبدالله، محمد بن عبدالواحد بن أحمد، السعدي، المَقْدِسي، ثم الدمشقي الصالحي، الحنبلي. ولد سنة ٥٦٩، ومات سنة ٦٤٣.

(٤) هو أبو بكر، محمد بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن يحيى بن سيِّد الناس، اليَعْمُري، الأندلسي الإشبيلي، خطيب طنجة ثم بِجَايَة ثم تونس. ولد سنة ٥٥٧، ومات في تونس سنة ٦٥٩.

(٥) هو أبو الفتح، محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس، اليَعْمُري، الأندلسي الأصل، المصري، حفيدُ الذي قبلَه. ولد بالقاهرة سنة ٦٧١، ومات سنة ٧٣٤. وهو صاحب «عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسِّيَر».

(٦) وقع في الأصل: (ومن تعدي من الحفاظ...).

(٧) هكذا جاءت عبارة الأصل هنا. وفيها شيء، والله تعالى أعلم.

٣ ــ ثم ثقةٌ مُتقِن.

٤ ــ ثم ثقةٌ عارف، وحافظٌ صدوق، ونحوُ ذلك.

فهؤلاء الحُفَّاظُ الثقات، إذا انفرد الرجلُ منهم من التابعين، فحديثُه صحيح. وإن كان من الأتباعِ قيل: صحيح غريب. وإن كان من أصحابِ الأتباع قيل: غريبٌ فَرْد.

ويَنْدُرُ تفرُّدهم، فتجدُ الإمامَ منهم عندَه مِئتا ألفِ حديث، لا يكادُ ينفرد بحديثينِ ثلاثة.

ومن كان بعدَهم فأين ما يَنفرِدُ به[1]، ما علمتُه، وقد يُوجَد.

ثم نَنْتَقِلُ إلى اليَقِظِ الثقةِ المتوسِطِ المعرفةِ والطلب، فهو الذي يُطلَقُ عليه أنه ثقة، وهم جُمهورُ رجالِ «الصحيحين» فتابِعِيُّهم، إذا انفَرَد بالمَتْن خُرِّج حديثُه ذلك في (الصحاح).

وقد يَتوقَّفُ كثيرٌ من النُّقَّاد في إطلاق (الغرابة) مع (الصحة)، في حديثِ أتباعِ الثقات. وقد يُوجَدُ بعضُ ذلك في (الصحاح) دون بعض[2].

وقد يُسمِّي جماعةٌ من الحفاظ الحديثَ الذي ينفرد به مثلُ هُشَيْم، وحفصِ بنِ غِياثٍ: منكراً.

فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارةَ على

---

(١) هكذا وقعت العبارة في الأصل: (فأين ما ينفرد به)، ولعل صوابها: فقَلَّ ما ينفردُ به. والله تعالى أعلم.

(٢) في الأصل: (دون بعضه).

ما انفرد به مثلُ عثمان بن أبـي شيبة، وأبـي سَلَمة التَّبُوْذَكِيّ، وقالوا: هذا منكر.

فإن رَوَى أحاديثَ من الأفراد المنكرة، غَمَزُوه ولَيَّنوا حديثَه، وتوقفوا في توثيقه، فإن رَجَع عنها وامتَنَع من روايتها، وجَوَّز على نفسِه الوَهَمَ، فهو خيرٌ له وأرجَحُ لعدالته، وليس من حَدِّ الثقةِ: أنَّهُ لا يَغلَطُ ولا يُخطِىء، فمن الذي يَسلمُ من ذلك غيرُ المعصومِ الذي لا يُقَرُّ على خطأ؟.

فصـــل

الثقـة: من وثَّقَه كثيـرٌ ولم يُضعَّف. ودُونَه: من لم يُـوثَّق ولا ضُعِّف.

فإن خُرِّج حديثُ هذا في «الصحيحين»، فهو مُوَثَّق بذلك، وإن صَحَّح له مثلُ الترمذيِّ وابنِ خزيمة فجيِّدٌ أيضاً، وإن صَحَّحَ له كالدارقطنيِّ والحاكم، فأقلُّ أحوالِه: حُسْنُ حديثه.

وقد اشتَهَر عند طوائف من المتأخرين، إطلاقُ اسم (الثقة) على من لم يُجْرَح، مع ارتفاع الجهالةِ عنه[1]. وهـذا يُسمَّى: مستوراً، ويُسمَّى: محلُّه الصدق، ويقال فيه: شيخ.

---

(١) منهم ابن حبان، انظر مذهبه في ذلك في أول كتابه «الثقات» ١: ١٣، وفي «الصارم المنكي» لابن عبدالهادي ص ٩٣، وانظر البحثَ فيه مُوسَّعاً جداً في (الإيقاظ ــ ٢٠ في بيان خِطَّة ابن حبان في كتابه الثقات)، في «الرفع والتكميل» للكنوي ص ٢٠١ ــ ٢٠٨ من الطبعة الثانية، و ص ٣٣٢ ــ ٣٣٩ من الطبعة الثالثة.

وقولهم: (مجهول)، لا يلزمُ منه جهالةُ عينِه، فإن جُهِلَ عينُه وحالُه، فأَولَى أن لا يَحتجُّوا به.

وإن كان المنفرِدُ عنه من كبارِ الأثبات، فأقوى لحاله، ويَحتَجُّ بمثلِه جماعةٌ كالنَّسائي وابنِ حِبَّان.

ويَنْبُوعُ معرفةِ (الثقات): تاريخُ البخاريِّ، وابنِ أبـي حاتم، وابنِ حِبَّان، وكتابُ «تهذيب الكمال».

فصـــل

من أَخرَج له الشيخان أو أحدُهما على قسمين:

أحدُهما: ما احتَجَّا به في الأصول. وثانيهما: من خرَّجا له متابعةً وشَهادَةً واعتباراً[1].

فمن احتجَّا به أو أحدُهما، ولم يُوثَّق، ولا غُمِزَ، فهو ثقة، حديثُهُ قوي.

ومن احتَجَّا به أو أحدُهما[2]، وتُكلِّم فيه:

---

(١) قوله: وشهادةً. يعني استشهاداً وعلى سبيل الشاهد لا الأصل.

(٢) من قولِهِ: (ولم يُوثَّق...) إلى قولِهِ هنا: (أو أحدُهما). ساقطٌ من نسخة الأصل، واستدركتُه وأثبته من «الحاوي للفتاوي» للحافظ السيوطي ٢:٢٠٨، في رسالة «بلوغ المأمول في خدمة الرسول» صلى الله عليه وسلم. وقد نَقَل فيها من رسالة «المُوْقِظة» هذه: جُلَّ هذا الفصل، ولكن وقع هناك تحريفٌ مرَّتين في اسم رسالة الذهبي هذه، فجاءت باسم «الموعظة»!

فتارةً يكون الكلامُ فيه تعنُّتاً، والجمهورُ على توثيقِه، فهذا حديثُهُ قويّ أيضاً(١).

وتارةً يكون الكلامُ في تليينِهِ وحِفظِهِ له اعتبار. فهذا حديثُه لا يَنحطُّ عن مرتبة الحسَن، التي قد نُسمِّيها: من أدنى درجات (الصحيح)(٢).

فما في «الكتابين» بحمد الله رجلٌ احتَجَّ به البخاريُّ أو مسلمٌ في الأصولِ، ورواياتُهُ ضعيفة، بل حَسَنةٌ أو صحيحة.

ومن خَرَّجَ له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابَعات، ففيهم من في حِفظِه شيء، وفي توثيقِه تردُّد. فكلُّ من خُرِّجَ له في «الصحيحين»، فقد قَفَزَ القَنْطَرة(٣)، فلا مَعْدِلَ عنه إلا ببرهانٍ بَيِّن.

---

(١) لفظ: (أيضاً) ساقط من الأصل، وأثبته من «الحاوي للفتاوي».

(٢) قلتُ: هذا صريح في أن البخاري ومسلماً رحمهما الله تعالى، لم يلتزما في أحاديث كتابيهما أن تكون كلُّها في أعلى درجات الصحة، وهو ظاهر لا غموض فيه. ومن شواهد ذلك حديثُ أبي هريرة: (من عادَى لي ولياً)، الآتي ذكرُهُ وتخريجُه في آخر الرسالة ص ٨٩. فإنه يؤيد ما قاله المؤلف تمامَ التأييد، فانظره، وانظر زيادة إيضاحِ هذا الموضوع وبيانِه، في (التتمة الرابعة) في آخر الرسالة ص ١٤١.

(٣) يعني برواية أحدِ الشيخين له في الأصول. وكلمةُ (فقد قَفَزَ القنطرة) كنايةٌ عن أنه صار في عِداد الثقات، فلا يُلتَفَتُ إلى ما قيل فيه. وهذه الكلمة قالها الحافظ أبو الحسن علي بن المفضَّل المقدسي المالكي، المتوفى سنة ٦١١ كما في «الاقتراح» لابن دقيق العيد، وقال عقِبَها: «وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا ببيانٍ شافٍ وحجةٍ ظاهرة...».

نعم، الصحيحُ مراتب، والثقاتُ طَبَقات، فليس مَنْ وُثِّق مطلقاً كمن تُكلِّمَ فيه، وليس من تُكلِّم في سُوءِ حفظِه واجتهادِه في الطَّلَب، كمن ضعَّفوه، ولا من ضعَّفوه ورَوَوْا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتَّهموه وكذَّبوه.

فالترجيحُ يَدخُلُ عند تعارُضِ الروايات. وحَصْرُ الثقاتِ في مصنَّفٍ كالمتعذِّر. وضَبْطُ عَدَدِ المجهولين مستحيل.

فأمَّا من ضُعِّفَ أو قيل فيه أدنى شيء، فهذا قد ألَّفتُ فيه مختصراً سمَّيتُه بـ «المغني»، وبَسَطتُ فيه مؤلَّفاً سَمَّيتُه بـ «الميزان».

فصـــل

ومن الثقات الذين لم يُخْرَجْ لهم في «الصحيحين» خَلْقٌ، منهم: من صَحَّح لهم الترمذيُّ وابنُ خزيمة، ثم: من رَوَى لهم النسـائي وابنُ حِبَّـان وغيـرُهمـا، ثم: لم يُضَعِّفْهم أحـد، واحتَـجَّ هؤلاء المصنِّفون بروايتهم.

وقد قيل في بعضهم: فلانٌ ثقة، فلان صدوق، فلان لا بأس به، فلان ليس به بأس، فلان محلُّه الصدق، فلان شيخ، فلان مستور، فلان رَوَى عنه شعبة، أو: مالك، أو: يحيـى[1]، وأمثالُ

---

(١) أي يحيى بنُ سعيد القطان. ويُشير المؤلف بهذا إلى ما تقرَّر أنَّ هؤلاء: شعبة ومالكاً ويحيـى... قد التزم كل منهم أن لا يَروِيَ إلا عن ثقة، فإذا روَوْا عن =

ذلك كـ: فُلانٌ حسَنُ الحديث[١]، فلانٌ صالحُ الحديث، فلانٌ صدوقٌ إن شاء الله.

فهذه العبارات كلُّها جيِّدة، ليسَتْ مُضعِّفةً لحالِ الشيخ، نعم ولا مُرَقِّيةً لحديثِه إلى درجة الصِّحَّةِ الكاملةِ المتفَقِ عليها[٢]، لكنْ كثيرٌ ممن ذكرنا مُتَجاذَبٌ بين الاحتجاجِ به وعَدَمِه.

وقد قيل في جَماعاتٍ: ليس بالقويِّ، واحتُجَّ به. وهذا النَّسائيُّ قد قال في عِدَّةٍ: ليس بالقويّ، ويُخرِجُ لهم في «كتابه»، فإنَّ قولَنا[٣]: (ليس بالقوي) ليس بجَرْحٍ مُفْسِد.

والكلامُ في الرُّواة يَحتاجُ إلى وَرَعٍ تامّ، وبَراءةٍ من الهوى والمَيْل، وخِبرةٍ كاملةٍ بالحديثِ، وعِلَلِه، ورجالِه.

ثم نحن نفتَقِرُ إلى تحرير عباراتِ التعديلِ والجرح وما بين ذلك، من العباراتِ المُتَجاذَبَة.

ثم أهَمُّ من ذلك أن نَعلمَ بالاستقراءِ التامِّ: عُرْفَ ذلك الإمامِ الجِهْبِذ، واصطلاحَه، ومقاصِدَه، بعباراتِه الكثيرة.

= شيخ وسكتوا عنه، يُعَدُّ ذلك توثيقاً له. وقد استَوعَبَ هذا الموضوعَ شيخنا العلامة التهانويُّ رحمه الله تعالى، في كتابه «قواعد في علوم الحديث» ص ٢١٦ ــ ٢٢٧، فانظره وانظر ما علَّقتُه عليه، مما يفيد أن هذا أغلبيٌّ وليس بكلي.

(١) ضُبِط في الأصل لفظُ: (كفلانٌ حسَنُ الحديث). بضمتين فوق نون (فلان)، وضمةٍ فوق (حسَنُ الحديثِ)، فأبقيتهما كذلك، ووجهُهُ عربيةً أنه أراد الحكاية. (٢) في الأصل: (إلى درجة الصالحةِ الكاملة). وهو تحريف عما أثبته.
(٣) في الأصل: (قال: قولنا...)، والظاهر أنه تحريف عما أثبته.

أما قولُ البخاري: (سكتوا عنه)، فظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْح ولا تعديل، وعَلِمنا مقصدَه بها بالاستقراء: أنها بمعنى تركوه.

وكذا عادَتُه إذا قال: (فيه نظر)، بمعنى أنه متَّهم[1]، أو ليس بثقة. فهو عنده أسْوَأُ حالاً من (الضعيف).

وبالاستقراءِ إذا قال أبو حاتم: (ليس بالقوي)، يُريد بها: أنَّ هذا الشيخ لم يَبلُغ درَجَةَ القويِّ الثَّبْت. والبخاريُّ قد يُطلِقُ على الشيخ: (ليس بالقوي)، ويريد أنه ضعيف.

ومن ثَمَّ قيل: تجبُ حكايةُ الجرح والتعديل[2]، فمنهم من نَفَسُهُ حادٌّ في الجَرْح، ومنهم من هو معتدِل، ومنهم من هو متساهل.

فالحادُّ فيهم: يحيى بنُ سعيد، وابنُ معين، وأبو حاتم، وابنُ خِراش، وغيرُهم.

والمعتدلُ فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو زُرْعَة.

والمتساهلُ كالترمذيِّ، والحاكم، والدارقطنيِّ في بعض الأوقات.

---

(١) وقيَّد المؤلفُ في بعض المواضع من كتابه «ميزان الاعتدال» هذا الحكمَ بقوله: غالباً، فقال في ترجمة (عبدالله بن داود الواسطي) ٢: ٤١٦ «وقد قال البخاري: فيه نظر. ولا يقولُ هذا إلا فيمن يَتَّهمُهُ غالباً». وقال في ترجمة (عثمان بن فائد) ٣: ٥١ و ٥٢ «قال البخاري: في حديثه نظر. وقلَّ أن يكون عند البخاري رجلٌ فيه نظر إلا وهو متَّهم».

(٢) وقع في الأصل: (ومن ثم قيل في حكاية الجرح والتعديل). وفيه تحريف عما أثبته.

وقد يكون نَفَسُ الإمام ــ فيما وافَقَ مذهبَه، أو في حالِ شيخِه ــ ألطفَ منه فيما كان بخلاف ذلك. والعِصمةُ للأنبياءِ والصديقين وحُكَّام القِسْط[١].

ولكنَّ هذا الدين مؤيَّد محفوظ من الله تعالى، لم يَجتمع علماؤه[٢] على ضلالة، لا عَمْداً ولا خطأ، فلا يَجتمِعُ اثنانِ على توثيقِ ضعيف، ولا على تضعيفِ ثقة[٣]، وإنما يقعُ اختلافُهم في مراتبِ القُوَّةِ أو مراتبِ الضعف. والحَاكمُ منهم يَتكلَّمُ بحسبِ اجتهادِهِ وقُوَّةِ مَعارِفِه، فإن قُدِّرَ خطؤه في نقده[٤]، فله أجرٌ واحد، والله الموفق.

---

(١) كذا وقع في الأصل. وفيه غرابةٌ ووَقْفَة.

(٢) جاء في الأصل: (لم يجمع). فأثبته: لم يَجتَمِع كما جاء في «فتح المغيث» للسخاوي ص ٤٨٢، وغيرِه.

(٣) هذه العبارة واضحةُ الدلالةِ والمرادِ تمامَ الوضوح، وهو أنَّ الله تعالى قد حَفِظَ هذا الدينَ، وحَفِظَ علماءَه وعَصَمهم من أن يُجمِعوا على تضعيفِ ثقة، أو على توثيقِ ضعيف، حِفظاً منه سبحانه لهذا الدين.

وقد نَقَل هذه الجملةَ من كلام الذهبيِّ: الحافظُ ابنُ حجر في آخِر كتابه «شرح النخبة» في (الخاتمة)، وأتبَعَها بقوله: «ولهذا كان مذهبُ النسائي أن لا يُترَك حديثُ الرجل حتى يَجتمع الجميعُ على تركه». انتهى. فأَورَث صنيعُه هذا اضطراباً شديداً جداً، في فهم كلمة الذهبي لشُرَّاح «النخبة» ومُحَشِّيها وقارئيها والناقلين عنها!

وقد أنعم الله تعالى على العبد الضعيف، بتجليةِ هذه الكلمة وبيانِ المراد منها على وجهه، في صفحاتٍ طِوال، علَّقتها على «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل»، في أوائل (الإيقاظ ــ ١٩) ص ٢٨٤ ــ ٢٩١ من الطبعة الثالثة، فانظره لزاماً ففيه الفوائد الفرائد بحمد الله تعالى.

(٤) وقعت العبارة في الأصل: (فإن بدر خطؤه...) وهي تحريف عما أثبته.

وهذا فيما إذا تكلَّموا في نقدِ شيخٍ وَرَدَ شيءٌ في حِفظِه وغَلَطِه[1]، فإن كان كلامُهم فيه من جهةِ معتَقَدِه، فهو على مراتب:

فمنهم: من بِدْعَتُه غليظة.

ومنهم: من بِدْعتُه دون ذلك.

ومنهم: الداعي إلى بدعتِه.

ومنهم: الكافُّ، وما بينَ ذلك.

فمتى جَمَع الغِلَظَ والدعوةَ تُجُنِّبَ الأخذُ عنه.

ومتى جَمَع الخِفَّةَ والكفَّ أَخذوا عنه وقَبِلُوه.

فالغِلَظُ كغُلاةِ الخوارج، والجهميةِ، والرافضةِ.

والخِفَّةُ كالتشيُّع والإرجاء.

وأمَّا من استَحلَّ الكذبَ نَصْراً لِرَأْيِه كالخطَّابيَّة فبالأولى رَدُّ حديثِهِ.

قال شيخنا ابنُ وَهْب: العقائدُ أَوجبَتْ تكفيرَ البعضِ للبعض، أو التبديعَ، وأَوجبَتْ العَصَبِيَّةَ، ونشأ من ذلك الطعنُ بالتكفيرِ والتبديع، وهو كثير في الطبقة المتوسِّطةِ من المتقدمين.

والذي تَقرَّرَ عندنا: أنه لا تُعتَبرُ المذاهبُ في الرواية، ولا نُكفِّرُ

---

(١) وقع في الأصل: (في نقد شيخ ورديه في حفظه وغلطه). فصححته كما ترى.

أهلَ القِبلة[١]، إلا بإنكارِ مُتواترٍ من الشريعة[٢]، فإذا اعتَبَرْنَا

---

(١) وقع في الأصل: (ولا تكفير أهل القبلة). وهي تحريف عما جاء في (الاقتراح): (ولانكفِّرُ). فأثبتها.

(٢) وهكذا عبارة الإمام ابن دقيق العيد في «الاقتراح» ص ٣٣٣، الذي هو أصل «الموقظة». والظاهر أن المقصود بلفظ (إلا بإنكار متواترٍ من الشريعة) أي بإنكار معلوم من الدين بالضرورة. ولذا عدَّل الحافظُ ابنُ حجر العبارةَ في «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» ص ٥٢، فقال:

«ثم البدعةُ إمَّا بمكفِّر، كأن يَعتقد ما يَستلزِمُ الكفر، فلا يَقبَلُ صاحبَها الجمهورُ. والتحقيقُ أنه لا يُرَدُّ كلُّ مكفِّرٍ ببدعتِهِ، لأن كل طائفة تَدَّعي أن مُخالِفِيها مبتدِعة، وقد تُبالِغُ فتكفِّرُ مُخالِفِيها، فلو أُخِذَ ذلك على الإطلاق، لاستَلزَم تكفيرَ جميع الطوائف.

فالمعتمَدُ أن الذي تُرَدُّ روايتُهُ من أنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من الدين بالضرورة، فأمَّا من لم يكن بهذه الصِّفَة، وانضمَّ إلى ذلك ضبطُهُ لما يرويه، مع ورعِهِ وتقواه، فلا مانعَ من قبوله». انتهى. ونقَلَه عنه تلميذُه الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» ١: ٣٣٣، في مباحث (معرفة من تُقبَلُ روايتُه ومن تُردُّ)، وأقرَّه، ثم قال:

«وقال شيخنا ــ الحافظ ابن حجر ــ أيضاً: والذي يظهر أن الذي يُحكَمُ عليه بالكفر، من كان الكفرُ صريحَ قوله، وكذا من كان لازِمَ قولِهِ وعُرِضَ عليه فالتَزَمه، أما من لم يلتزمه وتَنصَّلَ منه فإنه لا يكون كافراً، ولو كان اللازمُ كُفْراً، أي غيرَ قطعي.

وسبَقَه ابنُ دقيق العيد فقال: الذي تَقرَّر عندنا أنه لا تُعتَبَرُ المذاهبُ في الرواية، إذْ لا نُكفِّرُ أحداً من أهل القبلة إلا بإنكارِ قَطْعِيّ من الشريعة، فإذا اعتَبَرْنا ذلك، وانضمَّ إليه الورعُ والتقوى فقد حَصَل مُعتمَدُ الرواية». انتهى. ونقَلَه عن السخاوي بتمامِهِ وأقرَّه العلاّمةُ الأميرُ الصنعاني في «توضيح الأفكار» ٢: ٢٣٦. والعلامة جمال الدين القاسمي في «قواعد التحديث» ص ١٩٤، وأقرَّه.

فالمؤلف ــ الحافظ الذهبي ــ وشيخُه ابن دقيق العيد رحمهما الله تعالى، =

ذلك[١]، وانضمَّ إليه الورَعُ والضبطُ والتقوى فقد حَصَل مُعْتَمَدُ الرواية[٢].
وهذا مذهبُ الشافعي رضي الله عنه، حيث يقول: أَقبَلُ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إلا الخَطَّابيَّةَ من الرَّوَافِض.

قال شيخنا: وهل تُقبَلُ روايةُ المبتدِع فيما يؤيِّدُ به مذهبَه؟ فمن رأى رَدَّ الشهادةِ بالتُّهْمَة، لم يَقبَل. ومن كان داعيةً مُتَجاهِراً ببدعتِه، فليُترَك إهانةً له، وإخماداً لمذهبِه، اللهم إلا أن يكون عنده أثَرٌ تفرَّدَ به، فنُقدِّمُ سَمَاعَهُ منه[٣].

= لا يقصدان (بإنكار متواترٍ) المتواترَ، لعينِ التواتر، بل يقصدان ما كان معلوماً من الدين بالضرورة إثباتاً أو نفياً. والله أعلم.

هذا، وقد اختلفَتْ الأقوالُ والآراء، في مسألة تكفير المبتدعةِ أهلِ الأهواء، واضطربَتْ فيها اجتهاداتُ العلماء. وهي مسألةٌ خطيرة شائكةٌ دقيقة، لا يَنهضُ بتمحيصها إلا الجهابذةُ الأفذاذُ النبغاء. وخيرُ من قام بتمحيصها وتلخيصها ــ فيما أعلم ــ مع استيفاءِ جوانبها على وجهٍ مبسوط، وافٍ شافٍ بالشواهدِ والأدلة، هو الإمامُ الحافظُ شيخُ الإسلام ابنُ تيمية رحمه الله تعالى، في مواضع من كتبه.

ولما كان كلامُه في هذا الموضوع الهامِّ طويلاً، لا تحتملُه هذه التعليقاتُ الوجيزة، جعلتُه (التتمةَ الخامسة) في آخر الرسالة ص ١٤٧، فارجع إليه لِزاماً لِتَرَى العَجَب العُجَابَ من التحقيق والتدقيق، والله وليُّ التوفيق.

(١) هكذا الصواب في هذه العبارة، كما جاءت منقولة عن ابن دقيق العيد، عند السخاوي في «فتح المغيث» ١: ٣٣٤، والأمير الصنعاني في «توضيح الأفكار» ٢: ٢٣٦. ووقعت هنا في الأصل وفي «الاقتراح» ص ٣٣٤ هكذا: (فإذا اعتقدنا ذلك...). ولا مدخل للاعتقاد هنا في هذه المسألة، إنما المقام للاعتبار، أي إذا اشترطنا ذلك وعَمِلنا به...، فقد حَصَل معتمَدُ الرواية.

(٢) وقع في الأصل: (والتقوى فيه حَصَل...). والتصويب عن «الاقتراح»،

(٣) أي على مصلحةِ إهانة المبتدع.

ينبغي أن تُتَفَقَّدَ حالُ الجارح مع من تَكلَّم فيه[١]، باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحرافُ الجارح، ووجدتَ توثيقَ المجروح من جهةٍ أخرى، فلا تَحفِلْ بالمنحرِف وبغَمْزِه المبهَم، وإن لم تجد توثيقَ المغموز فتأَنَّ وترفَّقْ.

قال شيخُنا ابنُ وَهْب رحمه الله: ومن ذلك[٢]: الاختلافُ الواقعُ بين المتصوِّفة وأهلِ العلمِ الظاهرِ، فقد وَقَع بينهم تنافُرٌ أوجَبَ كلامَ بعضِهم في بعض.

وهذه غَمْرَةٌ لا يَخلُصُ منها إلا العالمُ الوَافي بشواهد الشريعة. ولا أَحْصُرُ ذلك في العلمِ بالفروع، فإنَّ كثيراً من أحوال المُحِقِّينَ من الصوفية[٣]، لا يَفِي بتمييزِ حَقِّه من باطِلِه عِلمُ الفروع، بل لا بُدَّ من

---

(١) هكذا جاء بدءُ هذه العبارة في الأصل. ولعله سقط منه لفظ: فَصْل. أو حرفُ الواو. وعبارة «الاقتراح»: (ومن وَجْهِ الكلام بسبب المذاهب: يجبُ أن تُتَفَقَّد مذاهبُ الجارحين...).

(٢) قوله: ومن ذلك...، أي مما تَدخُلُ فيه الآفة عند الجرح: الاختلافُ الواقعُ...

(٣) قوله: (المُحِقِّين) بضم الميم وكسر الحاءِ والقافِ المشددة، بعدها ياء ثم نون، جَمْعُ (مُحِقّ)، اسمُ فاعلٍ من: أَحَقَّ الرجلُ إذا قال حقاً.

ووقع في الأصل بلفظ (المُحَقِّقِين) أي بقافين، ومثلُه وقع في كتاب «الاقتراح» لابن دقيق العيد أصلِ هذا الكتاب، المطبوعِ بتحقيق الأستاذ الفاضل قحطان عبدالرحمن الدُّوري ص ٣٣٨، وكذا وقع في «فتح المغيث» للسخاوي ص ٤٨٥ من طبعة الهند الأولى، في مبحث (معرفة الثقات والضعفاء)، وقد نَقَلَ فيه كلامَ ابن دقيق العيد، وكذا في الطبعتين اللتين طُبِعَتا بعدَها في القاهرة وبيروت، وهما مملوءتان من التحريف والأخطاء!! وكذا وقع في نسخةٍ مخطوطة قديمة من «فتح المغيث» أيضاً! =